

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ١٧ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٥/٤/٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة.
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٦) المنعقدة بتاريخ ٢٤/٤/٢٠١٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

ماده (١) الموافق على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالي) لشركه المجموعة المتحده للوساطه في الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فئه ثانيه الكائن في برج سرايا ارليكان ش البحر امام السنترال الرئيسي - الدور الرابع - طنطا .
على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإداره المختصة . والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أشرف الشرقاوي

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦